

اللقاء المفتوح التاسع والثلاثون لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. الاخ يسأل ايهما اثبت في نافع ايوب ام مالك؟ اصحابنا كثيرون ابو نافع كثيرون. ولكن من المكثرين عن ابني عمر - [00:00:00](#)

وضبط اصحابه من المهمات. لان اصحاب ابن عمر قد يختلفون واصحاب ابن يختلفون. والذي عليه اكثر الحفاظ ان مالكا في نافع

اوثق من ايوب. وكل ثقة ومالك رحمه الله تعالى له ظبط واتقان - [00:00:30](#)

في كل الرجال. وهو في نافع من اوثق الرجال وقد ذهب الامام احمد في رواية عنه الى ان مالكا هو المقدم في نافع. وقد اكثر ما لك

رحمه الله تعالى في موطأه - [00:01:10](#)

من الاحاديث عن نافع واحاديث مالك عن نافع عن ابن عمر كثيرة في الصحيحين وهي تعتبر في الذروة حتى قال بعض المحدثين

اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر - [00:01:40](#)

التغيير الاجازة يا شيخ هنا خمسة جمعة الا السبت والاحد. وربطها في البورصة المالية بالنسبة ربط الاجازة بالخميس والجمعة اصلا

هو امر هذا من العادات. لتبرطها بالسبت والاحد هذا في تشبه اهل الكتاب - [00:02:20](#)

محرم ولا يجوز. ولا يجوز ان نجاريهم في ذلك. ولان هذه ايام عيد بالنسبة لهم. ونحن يجب علينا ان نخالفهم. اما بالنسبة للقميص

هذا حتى انه حادث هذا يعني قبل مثلا اه خمسة سنة ما كان فيه - [00:02:50](#)

اليوم الخميس يوم الخميس ثم بعد ذلك وضع الخميس مع الجمعة كعطلة واحد يقولنا العادات بالنسبة للخميس والجمعة والاربعاء

والثلاثاء اما بالنسبة للسبت والاحد لا يختلف الوضع. فلا ينبغي للمسلمين ان يجاروا - [00:03:10](#)

هذا الكتاب. ونحن كمسلمين لنا خصائصنا ولنا عاداتنا. ولنا تقاليدنا. فلا نتشبه لان اهل الاسلام اعز ان يتشبهوا بالآخرين لانه عادة

المتشبه لا يتشبه الاخرين الا اذا كان يشعر بالدونية. ويشعر للآخرين بالعلوية - [00:03:30](#)

ومشابهة في الظاهر تورث المودة في الباطن. والمغلوب دائما يتشبهوا ويتابع الغالب. وقد جاء في الصحيحين حديث ابي سعيد

الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن سنن من كان قبلكم. شبرا بشبر وذراعا بذراع - [00:04:00](#)

حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلموه. قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال فمن؟ هذا الحديث متفق عليه زمن القوم الا هم.

فالخبر من النبي صلى الله عليه وسلم بان هذه الامة ستتبع وستأخذ مأخذ الامم - [00:04:30](#)

السابقة وانه لو دخل الواحد منهم في جحر ظرب لوجد في هذه الامة من يتبعه. وذاك اليوم هذه الامة خرج ماخذ الامم السابقة في

كل شيء. الامم السابقة يحكم بغير ما انزل الله. اليهود والنصارى يحكموا بغير ما انزل الله. ويريد ان يقول انا مسلم يحكم بغير ما

انزل الله - [00:04:50](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعنة الله عليه اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد الان في اكثر بلدان العالم توضع القبور

في آآ تبني مساجد على اه القبور مع ان من فعل هذا ملعون في احاديث متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى في مرض موته.

لعن النبي من فعل هذا - [00:05:10](#)

هذا ومع ذلك بعض الاغذية والجاهلة يتقرب لله في امواله ليبنى مسجدا في قبر او ليضع قبراً في مسجد وهذا محرم اتفاق العلماء

وما في ذلك ايضا فلا تجوز. في اصح قولي اه العلماء وذهب الامام احمد وابن حزم لانها باطلة. لانها باطلة - [00:05:30](#)

بمعنى يجب عليه اه اعادتها وهذا مذهب اه الامام احمد ونصره ابو محمد ابن حزم والقراء الثاني بمسألة اه انها محرمة ولا الصلاة

وهذا قول اكثر من اهل العلم. فهذه الامة اخذت ماخذ الامم في كثير من اه خصال وعاداتهم وتقاليدهم - [00:05:50](#)
من الناس يقول لباس ما في تشبهه. اللباس ما في تشبهه. فلذلك تشبه كثير من الناس بالكفرة تحت المسمى ان اللباس ما في تشبه هذا
غير صحيح ولا اصل له. وهذا غير صحيح ولا اصل له. في صحيح الامام مسلم عمر رضي الله عنه يقول اياكم وزى اهل الاشراك -

[00:06:10](#)

وفي صحيح مسلم ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الله ابن عمرو ابن العاص ثوبين وعصفرين قال ان هذه من ثياب
الكفار فلات البشر. وهذا صريح بان التشبه يكون في اللباس. من الصريح من التشبه يكون في اللباس. وفي - [00:06:30](#)
حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ومن تشبه بقوم فهو اه منهم اول الحديث بعته السيف بين يدي الساعة الى الذلة والصغار على من خالف اه امر - [00:06:50](#)
ومن تشبه بقوم فهو منهم. قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في الاقتضاء على هذا اسناده جيد. وظاهر يقتضي كفر المتشبه بهم
واقبل احواله التحريم. واقبل احوال اليات تحرير ولا يقتضي ضرورة مخالفة اليهود ومخالفة النصارى ومخالفة اه المشركين. ما هو

[00:07:10](#) ضابط -

الاخبار عن الله سبحانه وتعالى. الضابط لذلك ثانيا بالنسبة لعلم الاسلام والشكر وما دخله من كثير علم الكلام بالنسبة لعلم اصول الفقه
وما دخله من علم الكلام. ما هو تأثير علم الكلام على استنباط الاحكام الشرعية؟ وهل سمي كل - [00:07:40](#)
لاهل السنة في هذا الشهر. على اخر شهرين السؤال الاول اخبار باسماء الله وصفاته. وبالنسبة لمدى تأثير علم الكلام على علم اصول

الفقه. لا ريب ان اول من الف في اصول كفن مستقل - [00:08:00](#)

هم اهل السنة هم اهل السنة وتقريبا هو الامام الشافعي رحمه الله تعالى وذلك في كتابه الرسالة وهو رحمه الله تعالى تحدث عن جملة
من المسائل ولم يتحدث عن كل المسائل وكل من جاء بعد - [00:08:20](#)

اللي ما استفاد هذه الفكرة من الامام الشافعي رحمه الله تعالى. علم الاهمية بمكان وهو نوعان نوع فرض وكفاية. نوع فرض وكفاية
وهو المتعلق ومرتبطة تأصيل وفهم الاحكام علق ومرتبطة بتأصيل وفهم الاحكام. والنوع الثاني ما لا يحتاجه الانسان في الاحكام. ومما

[00:08:40](#) -

في اصول الفقه من علم الكلام. فهذا قد اطلق عليه بعض الفقهاء بانه فرض كفاية تبعا لسورة الفقه وهذا غلط لان هذا لا منفعة فيه.

والواجبات لا تكون في ما ليس له في للمسلم له في - [00:09:10](#)

منفعة ومصلحة ومما ينفع الاسلام وينفع المسلمين. وهذا ظر واقرب من نفعه. ولكن اذا للطائفة من العلماء يتعلمون هذا للرد على

البدع وللکلام فلا يعني هذا انه جائز لكل شخص فضلا ان يكون - [00:09:30](#)

واجبا او فرضا من فروض آآ الكفايات. بعد ان الف الشافعي رحمه الله تعالى الرسالة في اصول الفقه تابع الناس في التأليف بعده.

واكثر من الف في تلك الحقبة في القرن الرابع والخامس - [00:09:50](#)

السادس هم نعم المنتسبون لعلم الكلام. من الاشاعة وامثالهم. ثم حتى كاد يصبح هذا العلم حكرا عليهم. وادخلوا في المسائل

الاصولية بدعهم وضلالاتهم وانحرافاتهم. حتى هذا العلم بالشريف بعلم اهل الكلام الوظيف. وانا الحقيقة لا يختص بعلم اصول الفقه -

[00:10:10](#)

فكثير من العلوم الالات كثير من العلوم الالات وكثير من المصطلحات دخل فيها اهل الكلام واوجد فيها ما ليس منها. حتى خاضوا في

علم مصطلح الحديث. الذي ليس هو من شأنهم اصلا. وليس من بضاعته - [00:10:40](#)

وليس من علومهم ولا من معارفهم. ومع ذلك وضعوا في المصطلحات كشرط المتواتر مثلا. يقول ان المتواتر يشترط له اربعة الشوط

الاول ان يرويه عدد كبير. الشرط الثاني ان تكون الكثرة في جميع طبقات السند - [00:11:00](#)

الشرط الثالث ان تحيل العادة تواطؤه على الكذب. شرط الرابع ان يكون مستند خبر الحس. كقول سمعنا اين ولمسنا وشممنا؟ وحتى

ابن حجر العسقلاني في النزهة حين ذكر آآ قال اول متواتر وهو المفيد - [00:11:20](#)

للعلم اليقين بشروطه. ما هي الشروط؟ ذكر الشروط الاربعة في النزهة. وعزاها لال العلم واهل الحديث. وهذي مأخوذة عن اهل وعن اي كلام لا علاقة لعلماء الحديث بذلك ولا علاقة لاهل السنة بذلك. ولكن جاء رجل معظم عند اهل الحديث - [00:11:40](#)

اورد هذا ظن من لا فهم عنده ولا علم له. ان هذا هو مذهب الحديث. كذلك علم اصول الفقه. دخل قال فيما ليس منه وخاض فيه اهل الاعتزال والاشاعرة واهل الكلام واهل البدع. وادخلوا فيه - [00:12:00](#)

ما ليس من هذا العلم الشريف. واوردوا بعض المسائل المبتدعة. كما يتكلمون على مسألة علم الكلام. يريدون بعض مسائل اهل البدع ثم يتكلمون على المجاز ويضربون له الامثلة يقسمون الى اربعة اقسام. وهذا اول من احدثهم واهل الكلام. لم يكن اهل السنة هم الذين - [00:12:20](#)

ذلك. ثم هلم جر في مسائل كثيرة. فلا ريب ان علم الكلام له تأثير قوي. على علم وصول الفقه وعلى بعض مصطلحات المتأخرين الحديثية. بعض المصطلحات المتأخرين الحديثية ويجب تنقية علم المصطلح وعلم اصول - [00:12:40](#)

فقه من بدع الكلام حتى يكون هذا العلم شريفا كما كان شريفا حتى يكون نقياً آآ في اصله حتى يتلقى الطالب ما ينفعه في دينه ودينه وما يقربه الى الله جل وعلا. المتون المختصرة هذه الموجودة الان يتداول الناس في علم المصطلح - [00:13:00](#)

عامة في الحقيقة مثل ورقات يكتبها صاحبها سواء صحت نسبتها لامام الحرمين او لم تصبح نسبتها لا ما في شيء يثبت ان الورقات الامام انما اشتهرت بان الامام الحرمين لكن لا نستطيع ان نجزم لان من اول من كتب هذه الرسالة هو - [00:13:20](#)

الحراكية منسوبة الي لا نستطيع ان نثبت هذا عن طريق على طريقة اهل العلم او على طريقة اهل الحديث ايضا لكن هذه ما صيغة على اصول اهل السنة. والاشكالية ايضا ان معظم منشرح معظم منشرح هالورقات شرح الورقات - [00:13:40](#)

تبعنا لما يريد صاحبه. صاحب المتن وهذا غلط. وهذا كثير في الشروع حتى في المصطلحات. حين تقع مثلا نخبة كل من تروح النخبة يشرح على ما يريده الحافظ. اللي يشرح البيقونية يشرح على ما يريده. نعم. البيقوري. وهذا ليس شرحا - [00:14:00](#)

الشرح الحقيقي ان تشرح على ما هو حق توضح مقصد والمعنى من هذا البيت. ثم تتبع ذلك بالمعنى الصحيح والمعنى الصواب. كذلك المطولات حتى بعض اهل السنة مثل ابن قدامة رحمه الله. ابن قدامة من كبار السنة - [00:14:20](#)

الحين الف كتابه في اصول الفقه لم يسلم من اقاويل اهل الكلام الف على طريقة اهل الكلام ما الف على طريقة اهل السنة مع من كبار اهل السنة فهذا يدلنا على تأثير علم الكلام على علم اصول الفقه. الف في اصول - [00:14:40](#)

كان المفترض منه وهو امام في السنة ان يكتب على طريقتان السنة. لا يكتب على طريقتان آآ الكلام فذلك التصاليف سواء في ما قبله من قدامى وما في عصر وما بعد ابن قدامى هي الفت على هذا الطريق من افضل التصاميم - [00:15:00](#)

القديمة هي المسودة لآل ابن تيمية فهذه هذا الكتاب مؤلف على الطريقتان العلم وعلى السنة في تقرير المسائل. ولكن هذا الكتاب ما يكفي. لانه لا بد ان يوضح ان هذا على طريقة هل الكلام - [00:15:20](#)

على طريقتان السنة حتى يتبين الحق من الباطل. مثلا اصول الفقه عند ابن تيمية الا الجيزاني مختصر الظاهر هذا كتاب جيد في الحقيقة لكنه ايضا محصور في مسائل معينة. محصور في مسائل معينة لم يكن عاما. في جميع مسائل اصول الفقه - [00:15:40](#)

المكتبة العلمية لا تزال شاغرة من هذا المصنف الذي يصوغ علم اصول الفقه من اول الى اخره على طريقة ال السنة مؤلف اخر يبين في الكتب المعاصرة والمتأخرة ما هو من كلام اهل الكلام وما هو من كلام اهل السنة - [00:16:00](#)

الجماعة اما بالنسبة ما يتعلق في الاخبار اولا يجب ان نعرف ان اسماء الله جل وعلا وصفاته توقيفية وهذا متفق عليه بين اهل السنة والجماعة. واما بالنسبة للناس فهم ثلاثة مذاهب في هذه - [00:16:20](#)

المسألة. المذهب الاول انها توقيفية وهذا اللي اتفق عليه اهل السنة والجماعة. المذهب الثاني ان هذه الاسماء وصفات غير توقيفية فنثبت ما اثبته آآ العقل. وهذا مذهب لاهل الكلام والبدع ويجب ان تتنبه. حين يذكر اهل العلم وللناس ثلاث - [00:16:40](#)

لا يقصدون الناس اهل السنة. السنة ما يقصدون عموم الخلق من الكلام واهل البدع ومن المصطلحات التي ينبغي الانسان يفقهها ويعرفها خصوصا لمن يطالع في تصانيف تصانيف ابن القيم ابن تيمية هو اللي قال العبارة قال لنا ثلاث مذاهب ما يقصد اهل السنة

بعض الناس يقول في خلاف بين اهل السنة - 00:17:00

ياللا وذلك صدرنا بقول لا بقول اهل السنة نعم قد بعض اهل الكلام يوافق اهل السنة في هذه الجزئية لكن لا يعني ان هذا قول آآ القول الثاني والقول الثالث من اقاويل العلم القولانية من اقاويل اهل البدع من اقاويل الان آآ ام ظلال والقول الثالث الذي يفصلونه في هذا - 00:17:20

والذي اتفق عليه اهل السنة ان اسماء الله وصفاته توقيفية. فلا تثبت لله اسما. ولا تثبت لله صفة الا عن طريق دليل صحيح. اما

الاخبار عن الله اما الاخبار عن الله. فهذا جائز - 00:17:40

ولو لم يرد به نص. بشرط ان يكون المخبر به معنى صحيحا. اما ما يقتضي معنى صحيحا ومعنى فاسدا فلا ينبغي يجوز ابتداء هذا اللفظ. كما قال الامام احمد رحمه الله تعالى يتكلمون بالمتشائم - 00:18:00

من القول يلبسون به على الناس. والدليل على جواز الاخبار عن الله قوله تعالى قل اي شيء قل الله وانما هو يخبر عن الله جل وعلا به. ومن ذلك القديم يخبر - 00:18:20

عن الله بانه قديم. لكن ليس القديم اسما لله ولا صفة لله. ليس اسما لله ولا صفة لانا لو جعلنا اسما لاثبتنا اسما بدون دليل. ولو جعلناه صفة لاثبتنا لله صفة بدون دليل. وهذا - 00:18:40

لا تثبت لله الا ما اثبتة لنفسه او اثبتة له رسوله محمد صلى الله عليه وسلم. اما ما جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل المسجد قال اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم فالقليل صفة للسلطان -

00:19:00

القديم صفة للسلطان وليس القديم اسما لله ولا صفة لله جل وعلا. واسم الله الاول ابلغ من القديم. اسم الله الاول يشمل القدير وزيادة. والقديم لا يعطي معنى الاول ولكن اه تفسير النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم انت الاول فليس قبلك شيء. لكن القديم ما يعطي هذا المعنى - 00:19:20

ان قد يكون قديما ولا يزال يكون اولا. فواضح الفرق تأمل في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام ومصطلحاته للكلام كان باعطى معنى شامل ويعطي معنى الاخر كلام المصطلح هو جعله قديم اسم من اسماء الله - 00:19:50

ما يعطون هذا المعنى. قليل لكن ما يلزم يكون اقدم شيء. ولا يكون لا يسبقه شيء. لكن الاول لا. الاول ليس قبله شيء. شيء اشترك مجموعة من الناس في شراء ارض ثم يأتون صبيحة في الحراج مثلا - 00:20:10

ستكون على انهم يزاودون في السعر وان بلغ يعني مبلغ كبير. ولكنهم يعني لا يريدون الشراء. لا يريدون لا يريدون النجع سيشترونهم هم سيشترون لا يريدون النجاسة. وانما يريدون ان يشتروا من اجل الفائدة يعني. كونهم مساهمين في الارض. هذا هذا - 00:20:30

السؤال الثاني يا شيخ يأتي شخص ويشترى سلعة من مالكةا ويقول انظرني اربعة ايام او خمسة ايام وخلال هالمدة هذه يذهب لبييعها على على احد اخر. والغالب انه يبيعهها بسعر اعلى من سعره الذي اشتراه. وان لم يجد احدا يشتريها الغالب - 00:20:50

انه يقول يعني استخرت الله جيد الاخ يسأل سؤالين السؤال الاول طبعا موجود في البنوك ويسأل بعض الناس السلعة بالخيار لمدة ثلاثة ايام مدة اربعة ايام وهذا يوجد في البنوك. تأتي للبنك الان تريد سيارة؟ يقول نعم نعطيك سيارة يشتري من - 00:21:10

المعرض ويكون له الخيار ان اشترت انت في هذه الفترة باع عليك على معنى مشتري السيارة لكن بالخيار وان لم تشتري يكون يستلم يرجع الى صاحبها وبغض النظر طبعا المثال من الامثلة نحن نعرف ان بيع الخيار جائز - 00:21:30

بها الخيار هذا جاهز. حتى اشترى سلعة لمدة ثلاثة ايام ومن حقي ان ابيعهها بشرط ان تدخل في ظماني اما اذا لم تدخل في ظماني فلا يحق لي الربح فيها. لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده. قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربح ماله - 00:21:50

يغنى نار رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن. فلا يجد الشخص يربح ما لم يضمن. وهذا امر مهم. والناس قيمة البائعون ويربحون فيما لم يدخل في ضمانهم. كالذي يشتروا المزارع اليوم يشترون الثمار. والثمر ما دخل في ظمانه بمعنى لو تلف

ذهب - 00:22:10

اذهب الى رب المال. قال اقلني. طيب اذا كانت تذهب الى رب المال تطلب من الاقالة. على معنى وضع الجوائح. على اي اساس تربح في هذا المال ورسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ربح مالا يضمن. السلعة التي لم تدخل في ضمانك قاعدة. السلعة التي لم تدخل - [00:22:30](#)

قل في ضمانك لا يحق لك الربح فيها. هذي قاعدة. السلعة التي لم تدخل في ضمانك. لا يحل لك الربح في تدخلت في ضمانك. ما مع دخولها شيء في الضمان؟ بمعنى لو تلفت كانت من ضمانك لا من ضمان صحيح. البائع. هذا الظابط. بمعنى - [00:22:50](#)

السلعة لو تلفت كانت من ضمانك لا من ضمان البائع. طبعا هذا في الربح. اما اذا لم تربح ما في اشكال. فهؤلاء يشترون السيارة الخيار ما في حرج. يذهب يبيعه ان اشتريت ولا ردها لصاحبها هذا ما في اشكال. هذا ما في اشكال بشرط الا يربح. اما اذا كان - [00:23:10](#)

ما في ربح. باع بئمنها ونحن او بشرط ان تدخل في ضمانه. بمعنى اشترى السيارة بالخيار. ولو المعرظ او سرقت كانت من ضمان المشتري يجوز يربح. اما لو تلفت واحترقت في المعرظ - [00:23:30](#)

بس استلمته صار سيارة. هي من ضمان المعرظ في هذا الحال انا اقول يحرم عليك الربح في ذلك. وهذا ملحظ مهم. لان كثير ينسى هذه الجزئية يؤكد على مسألة النقل من نقل. مع ان هذه الجزئية اكل من النقل. لان النقل مختلف فيه هل هو في كل شيء؟ ام - [00:23:50](#)

وفي الطعام وما يفسد. نحن نعرف ان المنقولات ستة اقسام. قسم ما يمكن نقله اصلا كالعقار. وهذا بيع ما هو؟ هو تخليته العقار يبيعه تخليته هذا القسم الاول. القسم الثاني ما يمكن نقله. ويتعين - [00:24:10](#)

نقل ايضا كمثلا آآ الخضار والفواكه وما يحصل فيها الفساد. هل يجب نقلها؟ وهذه هي المنصوص عليها اصلا في الحديث. قال ابن عباس ولا احسب كل شيء لمثل الطعام. القسم الثالث المعداد. مما ليس بالطعام. ككراتين مثلا المنظفات. والصابون - [00:24:30](#)

ونحو ذلك هذه فيها خلاف بين العلماء من العلماء من يقول يكفي العد وهذه رواية عن الامام احمد رحمه الله تعالى ومنهم من قال لا يكفي العدل لا بد ان ينقل مع العد لحديث ابن عمر نار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تباع السلاح حيث تبتاع حتى - [00:24:50](#)

يفوز التجار الى اه ربحان من السترات طبعا في السؤال وليس من على هذا السؤال للاهمية اما ما يتعلق بسؤالنا الناس شركا في ارض في ناس شركاء في ارض ولا امر ثم بعد ذلك يحصل وقت البيع المزاد العلني. وقت بيع المزاد العلني. ثم بعد ذلك يحصل - [00:25:10](#)

اه الحراج نحن الحراج. فهم يزاودون. لا بقصد النج. نحن نعرف اننا ناعم وهو الزيادة في السلعة لمن لا يريد شراءها انما يريد الرفع الثمن كما يصنع بعض الباعة الان يأتي يقول - [00:25:30](#)

بثمانين. لو وقفت عليه ما اشترى. وانما يريد ترغيب. الاخرين حتى يرغبهم في السلعة وهي لا تصفو هذا القدر. لان الناس اه يجهلون مثل هذه الاشياء. خاصة بعض اه السماسرة هؤلاء اللي نسميهم نحن الان في عرفنا - [00:25:50](#)

الشريطية يزاودون في السلع يزاودون في السلع وهم لا يريدونها ولكن ليكثر سعيهم لانه بقدر ما ترتفع قيمة ها يكثر السعي وهذا محرم وغش. ومن فعل هذا سقطت عدالة شرعا. لانه ارتكب كبيرة من الكبائر. بدل - [00:26:10](#)

قوله صلى الله عليه وسلم من غش فليس منا والرواية والاخرى من غشنا فليس منا رواه الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه. فقله ليس منا هذا من الفاظ وعيد. وهذا دليل على ان هذا العمل كبيرة من الكبائر. لان حد الكبيرة ما ختم بغضب - [00:26:30](#)

اولئنا او وعيد شديد او ترتب عليه حد وهذا واضح انه يعبث بامور مسلمين حتى قال القرطبي وحكاوا اتفاقا بان من سرق مالا لان من سرق مالاخ يوسف ولو دون - [00:26:50](#)

ما تقطع به اليد فانه فاسق. حكي القرطبي الاتفاق والاجماع. على ان من سرق مالا ولو دون ما تقطع به اليد. فانه يفسق بذلك. اللي يفسق بذلك. هذا تعظيم حقوق العباد. ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان دماكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة - [00:27:10](#)

يومكم هذا في بلدكم هذا في شهر كم هذا متفق عليه وفي حديث سعد يقول صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرء مسلم الا بطيب

نفسه الا بطيب نفسه - 00:27:40

رواه ابن حبان اه في صحيحه ورواه ايضا الامام احمد رحمه الله تعالى في اه مسنده. فاذا هؤلاء ايضا اصحاب يزاودون ولا يقصدون النج. انما يقصدون حقيقة الشراء. بمعنى لو وقفت عليه السلعة اشترى - 00:28:00

فالصحيح الجواز في هذه الصورة لانه ما اراد ولا قصد الغش ولو وقفت عليه السلعة لاشترى ولان او من حق هاد الصورة. صحيح انه منتفع لكن هذا الانتفاع لم يكن مقصودا بالذات - 00:28:20

لو كان هذا الانتفاع مقصودا بالذات لمنع من هذه المسألة. لكنه في الصورة لم يكن مقصودا. انما يريد ان يشتري كما يشتري غيره ولان له جزءا من سهم الارض وليست له الارض كلها لو كانت له الارض كلها واضحة التلاعب لكن ما - 00:28:40

ما يستطيع يشتري دول. الحراج. لانها في الارض مساهمين ولهم حقوق في ذلك. فبالتالي ما دام انه يريد ان يشتري ولا وهو مجرد مساهم من عرض المساهمين فما هناك شي يمنح من ذلك. شيخنا احسن الله اليك ما هو الفرق ما بين طريقة المحددين - 00:29:00

اش خاصك على الحكم الشرعي؟ يعني التعامل مع التعامل مع النص الشرعي وهل علم المنطق الان مناسب في هذا الزمن دعوة بالمنطق بعيدا عن كما يقولون الان النص الشرعي. السؤال الاخير ما هو - 00:29:20

في التعامل مع حضارات الكفار. يعني مثلا كثير من الناس الان يقولون الخندق الحضارة ليست آا اسلامية من فارس والمنبر كذلك رومي وغيره فبناء عليه قننوا ان الان القوانين الان موضوعة هذي مما بحث عنها الشرع ولم - 00:29:40

حتة تحريم او حل فبالتالي الانظمة والبرلمانات هذا الحيز فما هو الضابط في التعامل مع الحضارة الغربية؟ لان اناقش بصوت مرتفع انقلبت العلم اللي هو التعامل مع الحضارة الغربية الاستفادة منها احنا مسلمين الضابط في هذه المسألة احسن الله اليكم. اما -

00:30:00

المتعلق بالفرق بين اهل العلم وقول اهل العلم واهل الحديث ولا الفقه. وبين الكلام في تعليل الاحكام والوصول للتائج هي المسائل اه اه الشرعية. نحن نعلم ان اهل السنة يقولون بان - 00:30:20

الاحكام معللة يقولون من الاحكام معللة. والناس في هذا على ثلاث طوائف ممن لا يرى تعليل الاحكام اصلا. وابن حزم لما لم يقل بتعليل الاحكام تبعا لاهل البدع واهل الكلام نفى القياس وابطل بالكلية - 00:30:40

حتى صارت بعض اقاويل الفقهية اضحوكة للاخرين. فمثلا النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليبولن احدكم في الدائن كل شخص كبير صغير. اه ذكر انثى يفهم انك لا تضع البول في المادة - 00:31:10

لا يبون ان احد يطفي الماء ادى ابن حزم لظاهريته وعدم تعليل الاحكام يقول لو بال في قارورة ثم راق هذا البول اللي في القارورة في الماء لم يكن داخلا في النهر. ولذلك ابن تيمية اشتد غضبه - 00:31:30

على ابن حزم في الفتاوى ولما ذكر هذا القول وما شابهه قال هذا دليل على نقص دينه وعقله. فهذا دليل على نقص دينه يقول ايضا على قول الله جل وعلا ولا تقل لهما اف ولا تنهرهما. كل واحد ابله جاهل متعلم - 00:31:50

ذكر انثى صغير كبير ربما المجنون يفهم. ربما مجنون يفهم. لا تقول لهما اف. يعني لا تضربهما. اذا اذا نهاك الله على التأنيث مما يعود هناك عن الضرب هو لا. يقول لو ما في الا هذه الاية عندنا ما اخذنا منها دليل على الضرب تحريم الضرب - 00:32:10

لكن ناخذ تحريم الضرب من الدالة اخرى. اما من هذا الدليل ما نأخذ منه. طيب اذا لماذا هو نهى عن التأنيث؟ ليدخل ما هو اعلى منه فيه هل هذا يلزم من قوله؟ ان يكن في قوله ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره اذا عمل ذرتين ما يراه - 00:32:30

يعني مثقال ذرتين ماذا يكون؟ المسألة واضحة هذي تعديل الاحكام هي مرتبطة بتنزيل احكام الدالة على الحال. لا شك ان اهل السنة يخالفون اهل الكلام واهل البدع في هذه المسألة العظيمة المهمة - 00:32:50

ونحن نعتقد كمعاشر اهل السنة بان احكام معللة ولكن مرتبطة باسباب والاسباب هي التي جعلها الله اسبابا يعني ليست معللة بنفسها. ليست معللة بنفسها. والحكم لا ينجر بنفسه. حكم لا يجر - 00:33:10

بنفسه نعم قدر مسائل يتفاوت اهل العلم في تقرير العلة ونحو ذلك وهذا لا يمنع الاصل ولا يخالف يناقض هذا الاجتهاد. لكن في

الاصل لا. الاصل متفق على هذا الاصل بين اهل السنة وبين اهل السنة والجماعة. في هذا - [00:33:30](#)

البدع واهل اه الكلام. لما اختلف الناس في هذا العصر اه الاصل اختلفت الناس في اوابع ذلك من التنزيل ومن التفريع ومن القيود

ومن الضوابط ومن توابع ذلك تبعا لاختلافه في هذا الاصل - [00:33:50](#)

تبع الاختلاف في هذا الاصل اهل السنة يعتمدون في ذلك على ان الاصل في الاحكام هو النقد النقد من الكتاب ومن السنة اهل البدع

يعتمدون ان الاصل في ذلك هو العقل العقل ويقدمونه على النقل وهذا قول الاشاعرة وهذا قول - [00:34:10](#)

الاشاعرة فهذا صار له اثر على الاحكام. وامثلة هذا كثيرة جدا. بحيث يتأثر الحكم بتأثر العلة فمثلا قوله صلى الله عليه وسلم آآ في

حديث ابي قتادة انها ليست بنجس في الهرة انما هي من الطوافين عليكم - [00:34:30](#)

والطوافات. تعال النبي علم وبين لنا سبب العفو عن الهجرة. الهرة ولعاب وممازجة رقيا للماء بكونها من الطوافين علينا والطوافات. اذا

قلنا لها احكام غير معللة على معنى هذا ما في فائدة - [00:34:50](#)

ايه ده؟ من هذا الحديد؟ ولا ينجس؟ لغيره. لكن نحن كمعاشر اهل العلم نأخذ بما اننا نعلل الحكم بماذا بتطواف فعلى هذا كل ما كان

في تطواف علينا فانه محل عفو. كل ما كان في تطواف علينا فانه محل عفو. لان النبي - [00:35:10](#)

صلى الله عليه وسلم علل. الحنابلة اه عللوا كالفقه الحنابلة طبعا فقهاء الحنابلة عللوا بان ما كان يقولون في حجم الهرة يعمله بالحجم.

هل في الحديث حجم؟ الحديث ما في حجم. النبي علق علينا من الطوافين عليكم. وما لم يعلل بحجم - [00:35:30](#)

علل بكونها من الطوافين عليه والطوافات على هذا الحجم باطل. ولان هذا قياس معارظ للعلة المنصوص اه عليها وهنا صار التعليل

الحجم الفارق اقوى من الجامع بينما التعليل بالتطواف الجامع اقوى من الفارق ونحن نعتبر الجامع - [00:35:50](#)

لانه اقوى ودلالة الجامع هنا اقوى. بالتالي نعلل بالتطواف في هذه الحالة. فالتالي هي معللة وواضحة. ومثل ذلك كثيرة كبيرة مثلا اه

الخمير الخبر النبي صلى الله عليه وسلم رخص في النبي لمدة ثلاثة ايام. لماذا؟ بعد الثلاثة يجوز - [00:36:20](#)

نحن عادة يسكر ويتخمر. لو تخمر قبل ذلك نمنع او ما نمنع؟ اذا اصولنا ظاهرية لماذا؟ العلة ثلاثة ايام ما هي؟ يتخمر طيب لو تخمر

قبل ذلك ما الفرق؟ بين عشرة ايام - [00:36:40](#)

وين اول يوم؟ ولا منه خمير؟ الخمير حرام. نص القرآن. والخمر كما قال عمر ما خامر بعقل اذا العلة التخطر. طيب لو تجاوز ثلاثة ايام

ولا تخمر وضعناه في ثلاجة. من قبل كان يصرع اليها التخمر لان البلاد - [00:37:00](#)

حارة انا عندما اتخمر ثلاثة ايام اربعة ايام في ثلاجات ما تخمر. ماذا نقول؟ لا يحرم شربه لانه ما تخمر. لكن النبي حدد يتخمر. لان

البلاد تكون حارة. لان البلاد تكون حارة. ونمثل على هذا كثيرا. فعموما المسألة واضحة. مرتبطة - [00:37:20](#)

مهما وتتغير الاحكام بتغير هذه العلل وضبطها وفهمها وفقها. والامثلة على هذا آآ كثيرة ولكن قد نعم يتنازع الفقهاء في المنام على

مممكن لكن في اصل المسألة واضحة اما بالنسبة للاستفادة من الحضارة الغربية فالفرق بين الاستفادة من الحضارة الغربية -

[00:37:40](#)

وبين التشبه بالكفار. الصحابة رضي الله عنهم في عصر النبي صلى الله عليه وسلم. في مسألة الخندق. الخندق عندك واضح اقره

النبي صلى الله عليه وسلم ومما استفيد اه منهم لان هذا لا يقصد التشبهها. لا يقتضي تشبهها. والامثلة على هذا - [00:38:00](#)

القصة وقيل بعضها الاشياء هذا لا ليس فيها مانع كانت ثياب الصحابة تجلى من الكفار لان ما فيها تشبه ليس معنى انه ما في تشبه لك

الثوب اذا جا على هيئة انت تفصله تضعه على هيئة اه المسلمين يختلف عن الهيئة هيئة كفار بمعنى الخرق - [00:38:20](#)

لا فرق بين الخرقه وبين ما يفصل. فرق بين الخرقه بين ما يفصل. الخرقه ايا كان لونها ايا كان لون نوعها تستقدم من بلاد الكفر لا

احد يمانع في ذلك. لا احد يمانع في ذلك. اما حين تفصل الخرقه هذي على هيئة وطريقة معروفة من ملابس - [00:38:40](#)

الكفار نمنعك من ذلك وقد تقدم قبل قليل الحديث عن هذه المسألة وايراد الادلة في ان اللباس فيه تشبه بدليل قوله صلى الله عليه

وسلم ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها رواه مسلم. ولقول عمر رضي الله عنه اياك وزى الاشراك. وهذا رواه مسلم ايضا في -

[00:39:00](#)

صحيحة فنحن بلا شك نستفيد منهم. نستفيد مما يقولون مثل ما سن الطب. نستفيد من الطب مثل ما في تشبه الطائرات ويركب
الطائر يركب السيارات. نستفيد من صناعاته. هذا ما فيه ولا فيه ضرر. وفيه مصلحة للاسلام ومصلحة - 00:39:20
اما ما ورد فيه الامثلة فرق بين قضية البرلمانات. البرلمانات والحكم بغير ما انزل الله من باب العادات. من قال العادات يقول الله جل
وعلا الله جل وعلا يقول فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر - 00:39:40
بين الله يقول الم نعهد اليكم يا بني ادم الا تعبدوا الشيطان بما ان لا تطيعوا الشيطان. الله جل وعلا يقول اتخذ احبارهم ورهبانهم
اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا. لا اله الا هو سبحانه عما يشركون. ومعنى هذا انهم يحلون لهم
الحرام - 00:40:00
ويحرمنا - 00:40:20